



القرار رقم (١٩٠٠) ل

وزير العدل

- بناءً على أحكام:

- قانون السلطة القضائية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم/٩٨/تاريخ ١٥/١١/١٩٦١ وتعديلاته.
- قانون الموظفين الاساسي رقم /١٣٥/ تاريخ ١٠/١/١٩٤٥ وتعديلاته.
- قانون إحداث المعهد العالي للقضاء رقم /٢٣/ تاريخ ٣٠/١١/٢٠١٣ وتعديلاته.
- القرار الرئاسي رقم (٩) تاريخ ٢٩/٣/٢٠٢٥.
- اللائحة الداخلية للمعهد العالي للقضاء الصادرة بالقرار رقم ١٢١٥/ل تاريخ ١٣/٣/٢٠١٨.
- قرار وزير العدل المتضمن إعلان مسابقة للقبول في المعهد العالي للقضاء رقم ١٥٩٠/ل تاريخ ٣/٩/٢٠٢٥.
- وعلى مقتضيات المصلحة العامة.

يقرر ما يلي:

المادة ١ -

يعتبر مقبولاً للتقدم للامتحان المؤتمت الخاص بمسابقة المعهد العالي للقضاء المعلن عنها بالقرار رقم ١٥٩٠/ل تاريخ ٢٠٢٥/٩/٣ كل من الأسماء الواردة بالجدول الملحق بهذا القرار.

المادة ٢ -

يحدد موعد إجراء الامتحان المؤتمت للمقبولين في مسابقة المعهد العالي للقضاء يوم السبت تاريخ ٢٠٢٥/١١/١ في كلية الحقوق-جامعة دمشق- تمام الساعة العاشرة صباحاً وتعتبر الأرقام التسلسلية للمتقدمين المقبولين أرقاماً امتحانية للامتحان المؤتمت.

المادة ٣ -

يتم قبول أعلى (٥٠٠) متقدم بالدرجات ممن تقدموا للامتحان المؤتمت وفي حال تكرار آخر درجة يؤخذ كافة المتقدمين بتلك المرحلة.

المادة ٤ -

يحدد موعد إجراء الامتحان التحريري للمقبولين المشار إليهم في المادة الثالثة من ها القرار يوم السبت تاريخ ٢٠٢٥/١١/٨.

المادة ٥ -

تجري الاختبارات ضمن المواد الآتية:



قانون البينات	قانون السلطة القضائية النافذ
قانون أصول المحاكمات المدنية	قانون أصول المحاكمات الجزائية
مقرر جامعة دمشق - كلية الحقوق "المدخل لدراسة التشريع الإسلامي"	القانون المدني
الإعلان الدستوري لعام ٢٠٢٥	قانون العقوبات
ثقافة عامة	قانون الأحوال الشخصية

المادة ٦ -

يعلن بقرار لاحق عن موعد الامتحان الشفهي ومقابلة مجلس القضاء الأعلى.

المادة ٧ -

يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق ٢٠٢٥/١٠/٢

وزير العدل
الدكتور مظهر الويس